

المادة السابعة

علاوة على البيانات والشروط المنصوص عليها في المادة 10 من المرسوم رقم 2.14.268 السالف الذكر، تتضمن عنونة زيت الزيتون المستفيدة من البيان الجغرافي المحمي «زيت الزيتون زرهون» البيانات التالية:

- إشارة البيان الجغرافي المحمي «زيت الزيتون زرهون»:

- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحمي، كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403:

- مرجع هيئة المصادقة والمراقبة.

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة. يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزا ضمن الإطار الذي طبع فيه ويمكن تمييزه بوضوح عن باقي كل البيانات والرسوم الأخرى.

المادة الثامنة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من رمضان 1438 (8 يونيو 2017).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1359.17 صادر في 13 من رمضان 1438 (8 يونيو 2017) يتعلق بالاعتراف بالبيان الجغرافي «زيت الزيتون آيت عتاب» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.56 بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1429 (23 ماي 2008)، لا سيما المادة 14 منه:

وعلى المرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية:

4- يعتمد التسميد على الأسمدة العضوية وعلى الأسمدة المعدنية حسب الحاجة وحسب عمر شجرة الزيتون:

5- يمكن أن تعتمد مغروسات أشجار الزيتون على نظام سقوي أو بوري:

6- يمكن اللجوء إلى المعالجة الصحية، عند الحاجة، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل:

7- يجب جني ثمار الزيتون عندما يتراوح مؤشر النضج ما بين 3 و 3.5 حسب سلم النضج للمجلس الأعلى للزيتون (COI). وتمتد عملية الجني من أواخر شهر أكتوبر إلى غاية أوائل شهر ديسمبر:

8- يجب جني ثمار الزيتون بطريقة تمكن من الحفاظ على سلامتها، إما يدويا أو باستخدام عملية «التمشيط» أو باستعمال عصي مرنة. ويجب استعمال شباك أو أوعية أخرى قصد استقبال الثمار التي تم جنيها:

9- يجب نقل ثمار الزيتون بعد جنيها إلى وحدة العصر في صناديق نظيفة. كما يجب ألا تتعدى المدة الفاصلة بين عملية جني ثمار الزيتون وعملية عصرها 48 ساعة:

10- يجب عصر ثمار الزيتون باستخدام النظام المستمر ذي المرحلتين:

11- يجب تخزين زيت الزيتون المحصل عليها في عبوات نظيفة تحافظ على جودتها:

12- يجب أن يتم توضيب زيت الزيتون في قارورات زجاجية أو حاويات أخرى ذات الاستعمال الغذائي مطابقة للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل، وفق ساعات تتراوح بين 250 ملترا و 10 لترات.

المادة السادسة

يعهد إلى شركة «Normacert Sarl» أو كل هيئة مصادقة ومراقبة أخرى، معتمدة طبقا للتنظيم الجاري به العمل، القيام بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات المذكور.

وتسلم هيئة المصادقة والمراقبة المعنية للمنتجين والموضبين المسجلين لديها شهادة المصادقة على زيت الزيتون المستفيدة من البيان الجغرافي المحمي «زيت الزيتون زرهون».

- مؤشر البيروكسيد: أقل من 10meq في كل كيلوغرام أو يعادله :
- نسبة البوليفينول الإجمالية : لا تفوق أو تعادل 200 مليغرام لكل كيلوغرام :
- نسبة التوكوفيرول الإجمالية : لا تفوق أو تعادل 150 مليغرام لكل كيلوغرام.

2- الخصائص المتعلقة بالذوق والرائحة :

- حدة المذاق الفاكهي : تفوق أو تعادل 5 حسب سلم التذوق والرائحة للمجلس الدولي للزيتون (COI) :
- حدة المذاق اللاسع والمر: متوازنة، تتراوح بين 2 و 4 حسب سلم التذوق والرائحة للمجلس الدولي للزيتون (COI) :
- خالية من العيوب.

المادة الخامسة

يتم إنتاج زيت الزيتون ذي البيان الجغرافي «زيت الزيتون آيت عتاب» وتخزينه وتوضيحه وفق الشروط الأساسية التالية :

- 1- يجب أن تنجز العمليات الخاصة بإنتاج زيت الزيتون وتوضيحه داخل الموقع الجغرافي المشار إليه في المادة 3 أعلاه :
- 2- يجب أن يستخرج زيت الزيتون، حصريا، من ثمار أشجار الزيتون من أصناف البيشولين المغربية والمنارة والحوزية :
- 3- يمكن القيام بعملية تقليم الأشجار مرة واحدة كل سنة، بينما يمكن أن تستفيد الأشجار المعمرة من تقليم التشبيب :
- 4- يعتمد التسميد على الأسمدة العضوية وعلى الأسمدة المعدنية حسب الحاجة :
- 5 - يمكن اللجوء إلى المعالجة الصحية، عند الحاجة، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل :
- 6- يجب جني الزيتون عندما يتراوح مؤشر النضج ما بين 3 و 3.5 حسب سلم النضج للمجلس الأعلى للزيتون (COI) :
- 7 - يمكن جني الزيتون يدويا أو ميكانيكيا. يجب استعمال شباك أو أوعية أخرى قصد استقبال الثمار التي تم جنيها :
- 8- يجب نقل ثمار الزيتون في صناديق نظيفة :
- 9 - يجب ألا تتعدى المدة الفاصلة بين عملية جني ثمار الزيتون وعملية عصرها 48 ساعة :

وعلى المرسوم رقم 2.08.404 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) المتعلق بتركيبة وكيفية عمل اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة :

وعلى المرسوم رقم 2.14.268 الصادر في 8 ربيع الآخر 1436 (29 يناير 2015) المتعلق بجودة زيوت الزيتون وزيوت الفيتور التي يتم تسويقها وبسلامتها الصحية :

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1438 (14 مارس 2017).

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعترف بالبيان الجغرافي «زيت الزيتون آيت عتاب» المطلوب من طرف المجموعة ذات النفع الاقتصادي «زيت الزيتون آيت عتاب»، بالنسبة لزيت الزيتون المحصل عليه وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والملحق بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

يمكن أن يستفيد من البيان الجغرافي «زيت الزيتون آيت عتاب» فقط زيت الزيتون الذي يتم إنتاجه، حصريا، وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والمشار إليه في المادة الأولى أعلاه.

المادة الثالثة

يشمل الموقع الجغرافي لإنتاج زيت الزيتون ذي البيان الجغرافي «زيت الزيتون آيت عتاب» الجماعات السبع (7) الآتية التابعة لإقليم أزيلال: بني حسان، تابية، آيت تكلا، مولاي عيسى بن ادريس، تسقي، تاونزة، آيت وعرضي.

المادة الرابعة

زيت الزيتون المستفيدة من البيان الجغرافي «زيت الزيتون آيت عتاب» هي زيت زيتون بكر ممتازة كما تم تعريفها في المادة 3 من المرسوم رقم 2.14.268 المشار إليه أعلاه، وتتميز بالخصائص الأساسية التالية :

1- الخصائص الفيزيائية والكيميائية :

- الحموضة الحرة (المعبر عنها بحامض الأولييك) : تقل عن 0.6% أو تعادلها :

قرار لكتاب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي رقم 3047.17 صادر في فاتح ربيع الأول 1439 (20 نوفمبر 2017) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

كتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي،
بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي :

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاصات المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه :

وعلى قرار وزير الثقافة والاتصال، وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي بالنيابة رقم 3134.17 الصادر في 21 من صفر 1439 (10 نوفمبر 2017) المتعلق بتفويض بعض الاختصاصات إلى كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي :

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2017،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم مهندس دولة Procédés industriels الشهادة التالية :

- Titre d'ingénieur de l'Institut polytechnique de Grenoble - Ecole internationale du papier, de la communication imprimée et des biomatériaux - France - délivré le 3 février 2015,

مشفوعة بشهادة النجاح في مباراة الولوج للمدارس العليا للمهندسين وبشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو ما يعادلها.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح ربيع الأول 1439 (20 نوفمبر 2017).

الإمضاء : خالد الصمدي.

10 - يجب عصر الزيتون باستخدام النظام المستمر ذي المرحلتين :

11 - يجب تخزين زيت الزيتون المحصل عليها في عبوات نظيفة تحافظ على جودتها :

12 - يجب أن يتم توضيب زيت الزيتون في قارورات زجاجية أو حاويات أخرى ذات الاستعمال الغذائي، مطابقة للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل، وفق ساعات تتراوح بين 250 ملترا و 10 لترات.

المادة السادسة

يعهد إلى شركة «Normacert Sarl» أو كل هيئة مصادقة ومراقبة أخرى، معتمدة طبقا للتنظيم الجاري به العمل، القيام بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات المذكور.

وتسلم هيئة المصادقة والمراقبة المعنية للمنتجين والموضبين المسجلين لديها شهادة المصادقة على زيت الزيتون المستفيدة من البيان الجغرافي المحمي «زيت الزيتون آيت عتاب».

المادة السابعة

علاوة على البيانات والشروط المنصوص عليها في المادة 10 من المرسوم رقم 2.14.268 السالف الذكر، تتضمن عنونة زيت الزيتون المستفيدة من البيان الجغرافي المحمي «زيت الزيتون آيت عتاب» البيانات التالية :

- إشارة «البيان الجغرافي المحمي زيت الزيتون آيت عتاب» :

- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحمي، كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403 :

- مرجع هيئة المصادقة والمراقبة.

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة.

يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزا ضمن الإطار الذي طبع فيه ويميزه عن كل البيانات والرسوم الأخرى.

المادة الثامنة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من رمضان 1438 (8 يونيو 2017).

الإمضاء : عزيز أخنوش.